حمل عند السامع لكون اللفظ يطلق على أحدهما نارع وعلى الآخر اخرى
لا لانه غير موضوع لاحدهما بخلاف الصبوح والغبوق فانه لم يوضع
قط الا على احد الازمنة لا بظهور ولا باشتراك فثبت انه ليس في الدلالة
على احد الازمنة كدلالة يقوم ويقعد فوجب دخول باب الصبوح
والغبوق وخروج باب المضارع * وأشكل من هذا الاعتراض
اسم الفاعل في قولك زيد ضارب عمرًا فانه مفهوم منه الدلالة على
احد الازمنة وان كانت دلالته مشتركة فليمنع خروج ضارب عن
الحد لانه دل على احد الازمنة وان كانت دلالته مشتركة * والجواب
عن ذلك ان ضاربًا موضوع لمعنى من غير زمان في اصل وضعه * وانما
عرضت فيه دلالة الزمان في بعض مواقعه * بدليل قولك زيد ضارب
وكذا دلالة لضارب على زمن البتة ولو كان موضوعا لزمان لم ينفك
عنه كما لم ينفك الفعل عن الدلالة على الزمان لما كان في اصل وضعه
دالا على الزمان * واذا ثبت ان وضعه في الاصل لمعنى من غير زمان
فقد دخل في حد الاسم ولا اثر لما عرض فيه على غير القياس الا
ترى ان قولك ان قام زيد قمت يحكم عليه بكونه فعلا ماضيا لما كان
ذلك وضعه في الاصل وان كان المعنى في هذا المحل الاستقبال
وذلك عارض فيه بقرينة دخول الشرط فيه * وكذا قولك لم يضرب
على العكس فقد ان ضاربا داخل في حد الاسم * وان صحت فيه دلالة
على الزمان فعارضه وأشكل من ذلك عسى ونعم وبئس وفعلا
التعجب وحبذا فانها تدل على معنى في نفسها غير مقترن باحد
الازمنة * ومع ذلك فانها افعال وهي داخلة تحت هذا الحد فقد
دخل في الحد ما ليس منه * والجواب عن هذا ان تجريدها عن
معنى الزمان عارض واصل وضعها للدلالة على الزمان ولها

اخرجت الى معنى الانشاء وجب قطعها عن الزمان * ومثاله
اذا قلت بعت فانما الانشاء تجرد عن معنى الزمان لعروض ذلك
فيه * ومع ذلك فلم يخرج عن كونه فعلا * واذا ثبت ذلك في كلامهم
في غير هذا الباب ثبت مثله فيه * ولذلك حكم النحويون فيما امكن
فيه النقل من هذه الافعال بالنقل فحكموا ان نعم منقول عن نعم
وبئس منقول عن بئس وحبذا منقول عن قولك احبب الشيء
وحب وجبت الشيء اذا صار محبوبا * كل ذلك ليكون تجريده عن
الزمان عارضا فيه فيدخل تحت حد الفعل ويخرج عن حد الاسم
ولم يمكن ذلك في عسى فحكموا بان أصل وضعها للزمان ولكنهم التزموا
فيها الانشاء فوجب تجريدها عن معنى الزمان لهذا العرض فحصل
من ذلك انها غير داخلة في هذا الحد * وان تجرد عن الزمان لعروض
التجرد كما ذكرنا في ضارب على العكس لان تجرد عروض الزمان
لعروض الزمان * قوله ومن خواصه دخول اللام اي للتعريف نحو
الرجل والغلام * وانما اختص الاسم بذلك لان التعريف مهما حصل
جعل المحكوم عليه معينا عند المخاطب والافعال لا تقع محكومًا
عليها فلم تحتج الى تعريف * اولان الافعال لا تقع محكومًا بها
والاحكام لا تصح ان تكون الا نكرات في المعنى فلم تقبل تعريفا
وانما اختص بالجر ايضا لان الجر وضع عما للمضاف اليه والافعال لا تقع
مضافا اليها فلم يقع دخول الجر فيها * وانما لم تقع الافعال مضافا
اليها لان المضاف اليه في المعنى محكوم عليه والافعال لا تقع محكومًا
عليها * ولان وضع المضاف اليه الاعلام تعريف المضاف ووضع الافعال
على التنكير فلم تقبل الاضافة اليها * وانما اختص الاسم بالتنوين
ويعني به تنوين التمكين والتنكير لا تنوين التنوين فان ذلك لا اختصاص

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)